



أصدر المجلس الإسلامي السوري اليوم السبت، فتوى حول أحكام صلاة العيد في البيوت بسبب انتشار وباء كورونا، وجاء في الفتوى:

إنَّ صلاة العيدِ مشروعَةٌ بإجماعِ أهلِ العلمِ، وهي منْ شعائرِ الدينِ التي حثَّ الشريعةُ عليها، وهيَ مِنْ مظاهرِ الفرحةِ بِإتمامِ فريضةِ الصيامِ وشكُّ اللهِ عَلَيْهَا، وصلاةُ العيدِ تُؤدَى في المصلياتِ والمساجدِ، كما صلَّاها رسولُ اللهِ عَلَيْهِ الصلاةُ والسلامُ والصحابَةُ الْكَرَامُ رضوانُ اللهِ عَلَيْهِمْ وَالْمُسْلِمُونَ مِنْ بعدهِمْ.

لَكُنَّا فِي الظِّرْفِ الْحَالِيَّةِ مِنْ عَدْمِ تَمْكِنِ عُومِ النَّاسِ مِنْ أَدَائِهَا فِي الْمَسَاجِدِ وَالْمَصَلَّيَاتِ لَا بَدَّ لَهُذَا مِنْ بَيَانٍ وَتَفْصِيلٍ:

- يُشرع عند جمهورِ العلماءِ إذا أقامت الدولُ في المدنِ مَنْ يُؤديها ويُظْهِرُ هذه الشعيرةَ فَيُشرعُ لسائرِ الناسِ مَمَّنْ لم يحضرُها صلاتُها في البيوتِ، ويمكن أنْ تُصلَّى جماعاتٍ وفُرَادَى بعد انتهاءِ صلاةِ الإمامِ.

- وأمَّا إذا لمْ يكنْ في البلدِ مَنْ يُصلِّيَها في المساجِدِ والمصلياتِ كما هو الحالُ في مُعظِّمِ البَلَادِ الإِسْلَامِيَّةِ هذهِ الْأَوْنَةِ؛ فَالذِي نختارُهُ أَنْ يُؤديَها النَّاسُ فِي الْبَيْوَتِ جماعاتٍ وفُرَادَى كما ذَهَبَ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْفَقَهَاءِ وَمِنْهُمُ الشَّافِعِيَّةُ.

نقلَ المُذْنِي في «مختصره» عن الشافعيِّ رحمةُ اللهُ قَوْلَهُ: (ويصلِّي العَبَدُ الْمُنْفَرُدُ فِي بَيْتِهِ وَالْمَسَافِرُ وَالْعَبْدُ وَالْمَرْأَةُ)، وعلى هذا يُقيِّمُهَا أَهْلُ كُلِّ بَيْتٍ بِصَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ بِصَفَتِهِما الْمُعْرُوفَةِ، فَيَكْبُرُ سَتَّ أو سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى عَدَا تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَخَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْقِيَامِ لِرَكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَهُنَّاكَ أَقْوَالٌ أُخْرَى فِي عَدْدِ التَّكْبِيرَاتِ عَنْدَ الْفَقَهَاءِ، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَأْتِيَ بِخُطْبَتَيْنِ قَصِيرَتَيْنِ يَذْكُرُ فِيهِمَا مَا يَلَئُ أَهْلَ بَيْتِهِ وَالْمَنَاسِبَةَ، وَلَكِنْ إِذَا صَلَّى الْمُنْفَرُدُ فَلَا يَخْطُبُ.

قال النوويُّ فِي «روضَةِ الطَّالِبِينَ» : (وَإِذَا قَلَّا بِالْمَذْهَبِ، فَصَلَّاهَا الْمُنْفَرُدُ؛ لَمْ يَخْطُبْ عَلَى الصَّحِيحِ، وَإِنْ صَلَّاهَا مَسَافِرُونَ

خطبٌ إمامُهم)، ومن أَخْذَ بِقُولِّ مَنْ لَا يرِى صَلَاتَ الْعِيدِ فِي الْبَيْوْتِ أَوْ عَدَمَ تَأْدِيْتَهَا فَرَادِيًّا فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

وَلَا بَأْسَ بِأَنْ نَذْكُرَ الْمُسْلِمِينَ بِوقْتِهَا، إِذْ يَبْدُأُ مِنْ طَلَوْعِ الشَّمْسِ وَارْتِفَاعِهَا قَدْرَ رُّمْحٍ – يَعْنِي قَرِيبًا مِنْ رُّبْعِ سَاعَةٍ – إِلَى قَبِيلَ أَذَانِ الظَّهِيرَةِ، وَمَنْ فَاتَتْهُ فِي هَذَا الْوَقْتِ فَيُمْكَنُهُ قَضَاؤُهَا بِقِيَةَ يَوْمِ الْعِيدِ.

وَلِيَحْرُصَ أَهْلُ كُلِّ بَيْتٍ عَلَى الْالْتِزَامِ بِسُنْنِ الْعِيدِ مَا أَمْكَنَ، مِنْ اغْتِسَالٍ وَتَطْبِيبٍ وَتَزْيِينٍ وَالْقِيَامِ بِسُنْنِ الْفَطْرَةِ كَتْقَلِيمِ الْأَظْفَارِ وَغَيْرِهَا، وَيُسَنَّ إِلَيْكُمُ الْإِكْثَارُ مِنَ التَّكْبِيرِ لَا سِيَّمَا عَقْبَ الصَّلَوَاتِ، تَعْظِيمًا لِهَذِهِ الشِّعِيرَةِ، وَإِظْهَارًا لِلْفَرَحِ وَالسُّرُورِ، وَيُشَرِّعُ التَّكْبِيرُ مِنْ غَرْوُبِ شَمْسِ لَيْلَةِ الْعِيدِ إِلَى صَلَاتِ الْعِيدِ.



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

حكم صلاة العيد في البيوت بسبب الوباء

السؤال: مع اقتراب العيد واستمرار الخطر ومنع التجول، وقرارات حظر التجمعات؛ فماذا نعمل في صلاة العيد؟ وهل تسقط علينا؟ وهل لنا أن نصلها في البيوت؟ أفتونا جزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فإن صلاة العيد مشروعة بجماع أهل العلم، وهي من شعائر الدين التي حثت الشرعية عليها، وهي من مظاهر الفرج باتمام فريضة الصيام وشكر الله عليه، وصلاة العيد تؤدي في المصليات والمساجد، كما صلأها رسول الله عليه الصلاة والسلام والصحابية الكرام رضوان الله عليهم والمسلمون من بعدهم.

لكتئاف الظروف الحالية من عدم تمكّن عموم الناس من أدائها في المساجد والمصليات لا بدّ لينا من بيان وتفصيل:

- يشرع عند جمهور العلماء إذا أقامت الدول في المدن من يؤديها وظاهر هذه الشعيرة فيشرع لسائر الناس ممن لم يحضرها صلاتها في البيوت، ويمكن أن تصل إلى جماعات وفرادى بعد انتهاء صلاة الإمام.

- وأما إذا لم يكن في البلد من يصلها في المساجد والمصليات كما هو الحال في معظم البلاد الإسلامية هذه الأونة؛ فالذى نختاره أن يؤدىها الناس في البيوت جماعات وفرادى كما ذهب إليه كثير من الفقهاء ومنهم الشافعية.

نقل المزنى في «مختصره» عن الشافعى رحمة الله قوله: (ويصلى العيدن المنفرد في بيته والمسافر والعبد والمرأة). وعلى هذا يقيّمها أهل كلّ بيت بصلوة ركعتين بصفتها المعروفة، فيكتر ست أو سبع تكبيرات في الركعة الأولى عدا تكبيرة الإحرام، وخمس تكبيرات بعد تكبيرة القيام للركعة الثانية. وهناك أقوال أخرى في عدد التكبيرات عند الفقهاء، والأفضل أن يأتي بخطيبين قصبيتين يذكر فيها ما يلائم أهل بيته والمناسبة، ولكن إذا صلّى المنفرد فلا يخطب.

قال النووي في «روضة الطالبين»: (وإذا قلنا بالذهب، فصلاتها المنفرد: لم يخطب على الصحيح، وإن صلاتها مسافرون خطب الإمام)، ومن أخذ بقول من لا يرى صلاة العيد في البيوت أو عدم تأدّيها فرادى فلا بأس بذلك.

ولا بأس بأن نذكر المسلمين بوقتها، إذ يبدأ من طلوع الشمس وارتفاعها قدر زرع - يعني قريباً من زرع ساعة - إلى قبيل أذان الظهر، ومن فاتته في هذا الوقت فيمكنه قضاوها بقية يوم العيد.

وليحرصن أهل كلّ بيت على الالتزام بسُنّة العيد ما أمكن، من اغتسال وتطهير وتزيين والقيام بسنّة الفطرة كتقليم الأظفار وغيرها، ويسن الإكثار من التكبير لا سيما عقب الصلوات، تعظيماً لهذه الشعيرة، وإظهاراً للفرح والسرور، ويشرع التكبير من غروب شمس ليلة العيد إلى صلاة العيد.



كما نذكّر عموم المسلمين بابخراج زكاة الفطرو وعدم تأخيرها عن صلاة العيد، وتلزمهم إن أخرّها ولا تسقط عنه.

كما نوصي المسلمين بإظهار الفرحة بالعيد، والتوسعة على الأهل والأولاد بالمستطاع، والقيام بحقوق الأقارب والأرحام والإخوة المسلمين وإدخال السرور عليهم بالهيئة بما يناسب الظرف الحالي، فيتمكن عن طريق وسائل التواصل المعاصرة.

كما نوصيهم بتفقد المحتاجين وجبرهم في هذا اليوم المبارك، والإكثار من الدعاء إلى الله تعالى بالقبول ورفع البلاء والوباء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والله الموفق.

وقد وقع على الفتوى من أعضاء المجلس السادة العلماء

- | | | |
|--------------------------|-------------------------------|-----------------------------|
| 17- الشيخ محمد فايز عوض | 9- الشيخ عبد العليم عبد الله | 1- الشيخ أحمد حمادين الأحمد |
| 18- الشيخ محمد معاذ الغن | 10- الشيخ عبد المجيد البیانوی | 2- الشيخ أحمد حوى |
| 19- الشيخ مروان القادري | 11- الشيخ علي نايف شحود | 3- الشيخ أحمد زاهر سالم |
| 20- الشيخ ممدوح جنيد | 12- الشيخ عماد الدين خببي | 4- الشيخ أسامة الرفاعي |
| 21- الشيخ موسى الإبراهيم | 13- الشيخ فايز الصلاح | 5- الشيخ أيمن هاروش |
| 22- الشيخ موفق العمر | 14- الشيخ محمد الزحياني | 6- الشيخ تاج الدين تاجي |
| 23- الشيخ ياسر الجابر | 15- الشيخ محمد جميل مصطفى | 7- الشيخ عبد الرحمن بكور |
| | 16- الشيخ محمد ذكريا المسعود | 8- الشيخ عبد العزيز الخطيب |